

قانون عدد 23 لسنة 1993 مؤرخ في 8 مارس 1993 يتعلق بتنقيح  
المرسوم عدد 2 لسنة 1966 المؤرخ في 24 سبتمبر 1966 المتعلق بإحداث  
ديوان لتربية الماشية وتوفير المرعى والمصايد عليه بالقانون عدد 69 لسنة  
1966 المؤرخ في 28 نوفمبر 1966 (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - الغيت وعرضت بما يلي أحكام الفصل 2 من المرسوم عدد 2  
لسنة 1966 المؤرخ في 24 سبتمبر 1966 المتعلق بإحداث ديوان لتربية الماشية  
وتوفير المرعى والمصايد عليه بالقانون عدد 69 لسنة 1966 المؤرخ في 28  
نوفمبر 1966.

(1) الأعمال التحضيرية

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 2 مارس 1993.

الفصل 2 (جديد) - يتولى ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى، في نطاق التوجهات التي ترسمها مخططات التنمية، تطوير وتنمية قطاع تربية الماشية، ويقوم في هذا الإطار خاصة بالمهام التالية :

1 - تنمية إنتاجية المواشي عبر :

أ - تحسين السلالات

ب - تطوير طرق تربية الماشية.

2 - تنمية الموارد العلفية عبر :

أ - المساهمة في تنمية إنتاج البذور العلفية الرعوية.

ب - تطوير التقنيات الفلاحية الخاصة بزراعة الأعلاف وجمع محاصيلها وتحويلها وتكييفها.

ج - إحداث وتطوير وتحسين المراعي.

د - الترفيع في قيمة فواضل المواد الفلاحية المستعملة لتغذية الماشية.

3 - متابعة وتطوير التقنيات الخاصة بتربية الماشية وتوفير المرعى عبر :

أ - المساهمة مع مؤسسات التكوين والبحث العلمي الفلاحي في توظيف التكنولوجيا الحديثة لتنمية القطاع.

ب - إنتقاء وإقتناء التكنولوجيا العصرية في هذا الميدان.

ج - المعاضدة الفنية في ميدان الإرشاد الفلاحي الخاص بتربية الماشية وتوفير المرعى.

4 - متابعة القطاع والمساهمة في تطويره إقتصاديا عبر :

أ - تحليل المؤشرات الخاصة بالقطاع ومتابعتها.

ب - القيام بالدراسات القطاعية والتحليل الفنية - الإقتصادية لمشاريع تربية الماشية.

ج - المساهمة في تنظيم الهياكل المهنية.

د - تزويد القطاع بالمواد غير التنافسية.

5 - وبصورة عامة القيام بكل المهمات الخصوصية التي تآذن بها الدولة لغاية تنمية القطاع.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 8 مارس 1993.

زين العابدين بن علي